

قرار رقم / ٤٣٥ /

إن المدير العام

بناء على أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٤
وعلى أحكام المرسوم رقم ٦٥ لعام ٢٠٠٩
وعلى قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٦٢٣ تاريخ ٢٠١٢/٢/١٦
وعلى قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم /٦٦/ م.و تاريخ ٢٠١٣/١٠/١٠ وتعديلاته وتعليماته التنفيذية
وعلى قرار السيد وزير النفط والثروة المعدنية رقم ٧٠٢ تاريخ ٢٠٠٣/٧/١٦ وتعديلاته
وعلى القرار رقم /٢٣٩١/ تاريخ ٢٠١٨/٩/٢٧

يقرر مايلي :

- مادة ١- يصحح الخطأ المادي في نسبة المواطن ابراهيم عباس المحمد تسلسل ٢
ليصبح ابراهيم عباس المحمود الوارد في القرار رقم /٣٦٧/ تاريخ ٢٠١٩/٢/٢٤ المتضمن أسماء المواطنين
الناجحين على أساس شهادة الثانوية المهنية النفطية
- مادة ٢- يُبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

حمص في ٢٦ / ٥ / ٢٠١٩ م

المدير العام
المهندس علي دربولي



٦
٥

نسخة إلى:

- فرع الجهاز المركزي للرقابة المالية بمحمص
- محافظة حمص رجاء نشره في لوحة الإعلانات لديكم / يبلغ بالفاكس
- لوحة الإعلانات
- الموقع الالكتروني للشركة السورية للغاز
- الديوان العام